

سنن البيهقي الكبرى

3678 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن Y أن عمر بن الخطاب B كان يصلي بالناس المغرب فلم يقرأ فيها فلما أنصرف قيل له ما قرأت قال فكيف كان الركوع والسجود قالوا حسنا قال فلا بأس إذا وهذا على قول الشافعي في القديم محمول على القراءة الواجبة قال الشافعي ولم يذكر أنه سجد للسهو ولم يعد الصلاة فأما فعل ذلك بين طهري المهاجرين والأنصار قال الشيخ C وهو محمول عندنا على قراءة السورة أو على الأسرار بالقراءة فيما كان ينبغي له أن يجهر بها ثم قد روي عن عمر إنه أعادها وذلك يرد في باب أقل ما يجزئ إن شاء الله تعالى